النشرة الإخبارية

منظمة العفو الدولية

• يوليو/تموز 2002. المجلد 32. العدد 06

July 2002. Vol 32. No 06

حوادث «الاختفاء» مستمرة في المكسيك

في شارعٍ بإحدى المدن يُلقى القبض على اثنين من الشبان، وتُعصب أعينهما، وتوضع القيود الحديدية في أيديهما، ويُقتادان في سيارة. وبعد ذلك، لا تقع عليهما عين أحدٍ من أهلهما، ولا يتمكن هؤلاء الأهالي المكلومون من الحصول على أية معلوماتٍ من السلطات بخصوص ما حدث للشابين، ويعيشون يتجرعون ألم الجهل بمصيرهما. وقد وثّقت منظمة العفو الدولية حوادث «اختفاء» من الحجز من هذا القبيل في المكسيك على مدى ما يربو على 30 عاماً. وقد تراجع عدد حالات «الاختفاء» في السنوات الأخيرة ولم يعد أغلبها ذا دوافع سياسية. إلا إن حوادث «الاختفاء» ما زالت تقع على الرغم من التغييرات التي أجرتها الحكومة وما قطعته من وعودٍ بوضع حدٍ لهذه الظاهرة.

اعتُقل أليخاندرو مارتينيز دوياس الذي كان يعمل ميكانيكياً والسائق خوسيه دي خيس جونزاليس مدينا دون إذنٍ رسمي بالقبض يوم 30 يونيو/حزيران 2001 في مدينة كوليما. وقال عدة شهودٍ عيان أن بعض الرجال ممن يرتدون الزي الرسمي الذي يحمل شارات الشرطة على ما يبدو كانوا في المنطقة قبل اعتقال الاثنين. وعلى مدى الأشهر التالية زار أقارب الرجلين العديد من مؤسسات الولاية والمؤسسات الاتحادية ساعين دون جدوى للحصول على معلومات. وقُدمت الحالة إلى «اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان» في يوليو/تموز عام .2001 وورد أن السلطات أبلغت أقارب الرجلين في البداية أنهما في حجز مكتب المدعي العام في جوادالاخارا. ثم أُبلغوا في وقت لاحق بأن الرجلين ليسا في الحجز، ولا يزال مكانهما في طي المجهول.

ومنذ ديسمبر/كانون الأول 2000، جمعت منظمة العفو الدولية أدلةً تفصيلية بخصوص أربعة أشخاص على الأقل «اختفوا» في أعقاب احتجازهم على أيدي الشرطة الاتحادية وشرطة الولايات. ولا شك في أن العدد الحقيقي لحالات «الاختفاء» أكبر كثيراً، إذ يخشى أبناء الفئات المهمشة في كثير من الأحيان من التعرض للانتقام إلى حد يمنعهم من متابعة التحقيقات.

وقد وعد الرئيس فيسنتي فوكس كويسادا عند توليه السلطة بوضع نهاية للإفلات من العقاب الذي كان سمة مميزة لفترة طويلة من حكم الحزب الثوري الدستوري الذي استمر طوال السبعين عاماً الماضية. وكان قد وعد قبل توليه السلطة بإنشاء «لجنة الحقيقة» للتحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان التي وقعت في الماضي. وفي أعقاب نشر تقرير «اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان» بخصوص حالات «الاختفاء» في نوفمبر/تشرين الثاني 2001، أمر الرئيس بدلاً من ذلك بإنشاء منصب مدع خاص للتحقيق في هذه الجرائم. ولا يمكن اعتبار قرار تعيين مدع خاص بدلاً من إنشاء «لجنة الحقيقة» قراراً صائباً إلا إذا أسفرت التحقيقات عن إقرار الحقيقة والعدالة.

ويُذكر أن المكسيك صادقت على «الاتفاقية الأمريكية الخاصة بالاختفاء القسري للأشخاص» في ديسمبر/كانون الأول عام 2001، لكنها أبدت تحفظاً مفاده أن حالات «الاختفاء» التي تمس مسؤولين عسكريين سيستمر نظرها أمام محاكم عسكرية. وقد وفرت هذه المحاكم على الدوام الحصانة من العقاب والمساءلة لأفراد القوات المسلحة المتهمين بارتكاب انتهاكات لحقوق الإنسان. وبالإضافة إلى ذلك، فلن يُطبق العقاب بالنسبة للضالعين في حوادث «الاختفاء» إلا في الحالات التي وقعت بعد سريان الاتفاقية.

وما زالت المؤسسات المسؤولة عن إقرار العدالة وحماية حقوق الإنسان تتقاعس عن أداء واجباتها الأساسية. ولا يبقي قضية «الاختفاء» في دائرة الاهتمام إلا إصرار أقارب «المختفين» على متابعتها بمساعدة منظمات حقوق الإنسان.

©AP

روزاريو إيبارا دي بيدرا (في الوسط) الذي «اختفى» ابنه عام 1975 يقود مظاهرة للاحتجاج على حوادث «الاختفاء» في مكسيكو سيتي، أكتوبر/تشرين الأول 2001

© Reuters

أفراد من شرطة مكافحة الشغب يضربون أحد المتظاهرين خلال مظاهرات في ضواحي مدينة هراري احتجاجاً على ارتفاع أسعار المواد الغذائية، أكتوبر/تشرين الأول 2000

ممارسات الشرطة وحقوق الإنسان في جنوب وشرق إفريقيا

تبدأ منظمة العفو الدولية حملةً من أجل وقف الانتهاكات وتعزيز خضوع الشرطة للمحاسبة في دول «مجموعة تنمية الجنوب الإفريقي».

تتعرض حقوق الإنسان للانتهاك كل يوم في بعض الدول الواقعة في جنوب وشرق إفريقيا. فالشرطة لا تتورع عن تعذيب الأشخاص المشتبه بهم جنائياً والنشطاء السياسيين، وتسيء معاملتهم نتيجة للتدخلات السياسية أو الفساد، أو ما تتعرض له من ضغوط للتصدي بقسوة لارتفاع معدلات الجريمة. وهي تفرط بلا مبرر في استخدام القوة المفضية إلى الموت لقمع الاحتجاج السلمي، كما تلجأ لاحتجاز معارضي الحكومة بصورة تعسفية.

وتبين النماذج الإيجابية «لعمل الشرطة في المجتمعات المحلية» أن التعاون بين المجتمعات المحلية والشرطة يمكن أن يكون فعالاً في المساعدة على مكافحة الجريمة. وفي دول مثل بوتسوانا، وملاوي، وجنوب إفريقيا قامت منظمات حقوق الإنسان المحلية والمنظمات العاملة على مستوى المجتمع المحلي بدور حيوي، حيث ساهمت بتقديم الخبرة والتدريب. وقد عملت مثل هذه الجماعات مع الشرطة لتحسين الخدمات المقدمة لضحايا الجريمة ولاسيما الضحايا من النساء والأطفال. وقد أقام الجانبان علاقة مشاركة لمكافحة الجريمة من خلال المعلومات الدقيقة واستخدام الأساليب القانونية. وتولى قادة الشرطة على المستوى الإقليمي زمام المبادرة في النهوض بتطبيق الأساليب المهنية في عمل الشرطة من خلال التدريب على المعايير الأخلاقية ومعايير حقوق الإنسان.

إلا إن مثل هذه الجهود عرضة للفشل ما لم تصاحبها أنظمة فعالة للمحاسبة والتدريب على حقوق الإنسان والمهارات المهنية على المستوى الوطني.

كانت هذه بعض من النتائج التي توصل إليها تقرير لمنظمة لعفو الدولية صدر في يوليو/تموز. وسيناضل أعضاء منظمة العفو الدولية بالاشتراك مع منظمات حقوق الإنسان الأخرى من أجل زيادة فعالية الشرطة وخضوعها للمحاسبة في منطقة «مجموعة تنمية الجنوب الإفريقي»، وهي منظمة تجمع حكومات المنطقة.

وفي كثير من الدول لا يخضع المسؤولون والضباط من مرتكبي الانتهاكات للمساءلة أمام أي جهة. وتدعو هذه الحملة الدول إلى إنشاء آليات مستقلة للتحقيق في انتهاكات الشرطة، من أجل وضع حد للإفلات من العقاب، والتشجيع على اتباع أفضل الأساليب والمعايير المهنية في ممارسة الشرطة لعملها. ويتعين إصلاح القوانين التي تسهل ارتكاب انتهاكات حقوق الإنسان، ولاسيما تلك التي تسمح لضباط الشرطة بالإفراط في استخدام القوة أو احتجاز الأشخاص بمعزلٍ عن العالم الخارجي. وينبغي للحكومات وسلطات الشرطة الدمجُ بين التدريب على حقوق الإنسان والتدريب المهني للشرطة على المهارات الخاصة بعملها.

وبالإضافة إلى ذلك، فإن هناك حاجة ماسة للتصدي لممارسة الانحياز في عمل الشرطة، وهو الأمر الذي يمثل مشكلة متفشية. وقد ارتكبت عدة بلدان في المنطقة انتهاكات صارخة للمعايير المعترف بها دولياً والتي تقضي بأن تلتزم الشرطة بالحياد في عملها. وتعرضت حقوق الفئات المستضعفة والمعارضة السياسية للانتهاك في عدة بلدان من بينها أنغولا وموزمبيق

التتمة على الصفحة 3

في هذا العدد

2 أخبار
حملات

3 مناشدات عالمية
أخبار موجزة
تحديث

4 أخبار

مناشدات عالمية

3 • دعاة حقوق الإنسان يتعرضون للترهيب
• وفاة معتقل في حجز الشرطة
• إعدام اثنين من مرتكبي الجرائم من الأطفال

الشرطة في بيلاروس تقمع مظاهراتٍ سلمية

اعتقلت الشرطة 13 صحفياً في مدينة غرودنو الواقعة في بيلاروس على حدود البلاد الغربية مع بولندا يوم 5 إبريل/نيسان. وكان الصحفيون قد نظموا مظاهرةً سلميةً احتجاجاً على قرب محاكمة اثنين من زملائهم من العاملين في صحيفة «باغونيا» المستقلة كانا يتعرضان لاحتمال الحكم عليهما بالسجن لمدة أقصاها خمسة أعوام بتهمة سب الرئيس ألكسندر لوكاشنكو. وقد حُكم على ستة من الصحفيين المعتقلين بالسجن مدداً تتراوح بين ثلاثة وعشرة أيام. وقد اعتبرتهم منظمة العفو الدولية من سجناء الرأي.

وتمارس الحكومة احتكاراً فعلياً لوسائل الإعلام المطبوعة والإلكترونية، وكثيراً ما ترفض السلطات أي تعبير عن الاحتجاج بأسلوب سلمي ملحوظ وخصوصاً في المناطق الحضرية في وسط البلاد. ولذلك، فلا بديل يُذكر للراغبين في التعبير عن استيائهم من حكومتهم سوى المشاركة في مظاهرات غير مصرح بها. ويتسم رد سلطات بيلاروس بالقسوة إزاء مثل هذه الحالات من الاحتجاج الجماعي السلمي.

فبعد أسبوعين من قمع المظاهرة السلمية للصحفيين في غرودنو، اعتُقل ما بين 85 و100 من المحتجين خلال مظاهرة سلمية في العاصمة مينسك. وكان المتظاهرون يحتجون على سجل البلاد السيئ في مجال حقوق الإنسان، وتدني مستويات المعيشة، وعدم تحقيق الوعود الانتخابية. وأدت ضخامة عدد المعتقلين في مظاهرة 19 إبريل/نيسان والقسوة التي استخدمها ضباط الشرطة في قمع المظاهرة حسبما ورد، إلى قدر كبير من التغطية الإعلامية المناوئة في الخارج.

وفي 22 إبريل/نيسان 2002، أصدرت محاكم في مينسك أحكاماً بسجن 33 شخصاً مدداً تتراوح بين ثلاثة أيام و15 يوماً. وقضى كثير من هؤلاء السجناء الذين يعدون من سجناء الرأي عقوباتهم في «مركز أوكرستينا الخاص للاحتجاز والتوزيع» وهو مركز احتجاز ذو سمعة سيئة في مينسك، حيث كانت ظروف الاحتجاز فيه موضع تحقيق مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بالتعذيب في الآونة الأخيرة.

ولم تكن هاتان الواقعتان اللتان تبعثان على أشد القلق مجرد حادثين منفردتين في بيلاروس هذا العام. ففي الأشهر الأربعة الأولى من عام 2002، وثّقت منظمة العفو الدولية ست حالات مختلفة حُرم فيها أشخاص من حريتهم نتيجة تعبيرهم بصورة سلمية عن بواعث قلقهم وما يشعرون به من استياء تجاه الحكومة. وقد اعتُقل في هذه الحالات الست ما يزيد على 200 شخص وسجن 51 منهم على الأقل. وفي حالات أخرى نجا أشخاص ممن شاركوا في مظاهرات سلمية من السجن، إلا إنهم عُوقبوا بدفع غرامات تعادل عدة مئات من الدولارات الأمريكية، وهو مبلغ لا يقدر كثيرون على دفعه. ويبعث عدد الأشخاص الذين حُرموا من حريتهم في عام 2002 على أشد القلق. وثمة اتجاه متزايد لدى سلطات بيلاروس إلى اللجوء إلى الإجراءات القمعية لقمع المظاهرات السلمية، وليس ثمة ما يدعو للاعتقاد بأنها تتخذ على نحو جدي خطوات للتصدي لبواعث القلق التي يعبر عنها الكثيرون بخصوص سجلها عموماً في مجال حقوق الإنسان.

لمزيد من المعلومات يمكن الرجوع إلى تقرير منظمة العفو الدولية بعنوان «السحق بالأقدام: الاحتجاج السلمي في بيلاروس» (رقم الوثيقة: EUR 49/008.2002)، الصادر في مايو/أيار عام 2002.

© IREX/ProMedia

الشرطة تفض مظاهرة في العاصمة مينسك، إبريل/نيسان 2002

العنف السياسي في مدغشقر

© AP

أنصار مارك رافالومانانا يطاردون أنصار ديدييه راتسيراكا في تناناريف، فبراير/شباط 2002

كابد شعب مدغشقر قدراً لم يسبق له مثيل من العنف السياسي والتصاعد السريع لمستويات الفقر نتيجة صراع مدمر على السلطة. وكان مارك رافالومانانا، رئيس بلدية العاصمة تناناريف، قد أُعلن رسمياً رئيساً للبلاد يوم 6 مايو/أيار بعد أن أُعيد بناء على أمر من إحدى المحاكم فرز الأصوات في الانتخابات الرئاسية التي أُجريت في ديسمبر/ كانون الأول 2001. إلا إن ديدييه راتسيراكا، الذي حكم مدغشقر 23 عاماً، رفض التنحي عن السلطة. وانطلق أنصار راتسيراكا من معقله في مدينة توماسينا الساحلية ليحاصروا العاصمة، مما أدى إلى نقص في الغذاء والوقود وتعطل التجارة في الجزيرة. وأقام ديدييه راتسيراكا حكومة في توماسينا بمساندة أربعة من حكام الأقاليم الذين أعلنوا الاستقلال عن العاصمة.

وقد تجاهل العالم الخارجي إلى حد بعيد انتهاكات حقوق الإنسان التي ارتُكبت خلال الأزمة السياسية. فقد قُتل عدد من الأشخاص وتعرض آخرون للتعذيب والاغتصاب والاعتقال التعسفي. كما تعرض كثيرون للتهديد بالقتل والترهيب، ويخضع السكان في «الأقاليم المستقلة» لقيود متزايدة على تمتعهم بحرية تكوين الجمعيات والاجتماع والتعبير والتنقل.

وتعرض أنصار مارك رافالومانانا للقمع الشديد في الأقاليم الأربعة المساندة للرئيس السابق. وقُتل شخص واحد على الأقل وتعرض عدة أشخاص للتعذيب بعد اعتقالهم على أيدي الميليشيا الموالية لديدييه راتسيراكا. وفر كثيرون إلى الأحراش أو اضطروا للاختباء. وتخضع وسائل الإعلام لرقابة صارمة ويتعرض الصحفيون المستقلون للترهيب.

وقد احتُجز ثلاثة أشخاص على الأقل من المشتبه في تأييدهم لرافالومانانا في توماسينا وأربعة في توليارا. واتُهم بعضهم بارتكاب جرائم خطيرة ضد الدولة بينما احتُجز الآخرون دون تهمة. وكان 19 من السجناء السياسيين محتجزين في أنتسيرانانا حتى منتصف مايو/أيار ويُحتمل أن يكون بعضهم قد «اختفوا». وذكرت الأنباء أن عشرة أشخاص اعتُقلوا قرب توماسينا في يونيو/حزيران رداً فيما يبدو على اعتقال تانتلي أندريانافرينو رئيس وزراء ديدييه راتسيراكا يوم 27 مايو/أيار على أيدي حكومة رافالومانانا. ووضع أندريانافرينو غير واضح إذ لم توجه له أية اتهامات. وقد ارتكب الجانبان انتهاكات لحقوق الإنسان وظل المسؤولون عن ارتكابها بمنأى عن العقاب. فقد تُوفي غابي راتجاوناريفيلو الذي يُشتبه في أنه من أنصار راتسيراكا في الحجز متأثراً بجروح أُصيب بها في رأسه غداة اعتقاله يوم 9 إبريل/نيسان على أيدي قوات الأمن الموالية لرافالومانا في تناناريف. ولم يجر أي تشريح للجثة أو تحقيق في الوفاة.

وفي 5 يونيو/حزيران، هاجمت قوات الجيش، الخاضعة لسيطرة مارك رافالومانانا، بلدة سامبافا ذات الموقع الاستراتيجي في إقليم أنتسيرانانا في شمال غرب البلاد. وتُوفي نحو 17 شخصاً خلال القتال بين الجيش والجنود الموالين لديدييه راتسيراكا. ووردت أنباء تفيد بأن محطات التلفزيون والإذاعة والصحف الموالية لراتسيراكا تحرض على الكراهية العرقية في توماسينا، وهو ما يؤجج المخاوف من أن تكون مدغشقر على شفا حرب أهلية.

هذا، وتدعو منظمة العفو الدولية ديدييه راتسيراكا إلى المبادرة بالإدانة العلنية لانتهاكات حقوق الإنسان الجسيمة التي ورد أن أنصاره ارتكبوها. ويتعين تقديم كل مرتكبي مثل هذه الانتهاكات إلى ساحة العدالة. كما تدعو منظمة العفو الدولية إلى الإفراج عن أنصار مارك رافالومانانا المحتجزين أو توجيه إحدى التهم الجنائية المعترف بها إليهم وتقديمهم على وجه السرعة إلى محاكمة عادلة.

كما تدعو منظمة العفو الدولية مارك رافالومانانا إلى إبلاغ أنصاره وقوات الأمن التابعة له بأن ارتكاب انتهاكات لحقوق الإنسان لن يُقابل بالتسامح. وتناشد المنظمة رافالومانانا بأن يأمر بإجراء تحقيق مستقل في وفاة غابي راتجاوناريفيلو وإيضاح وضع تانتلي أندريانافرينو.

إهدار حقوق الإنسان مازال مستمراً في كوبا برغم بعض أوجه التقدم

ما برحت انتهاكات حقوق الإنسان مستمرةً في كوبا على الرغم من بعض التحسن. فقد قل عدد سجناء الرأي ولم تُنفذ أية أحكام بالإعدام منذ عام 1999. إلا إن المعارضين ما زالوا عرضةً للسجن والمضايقة، كما لا تزال أحكام الإعدام الصادرة على قرابة 50 شخصاً قائمة. وما زال الحصار الذي تفرضه الولايات المتحدة على كوبا منذ 40 عاماً يساهم في إشاعة مناخٍ تتعرض فيه حقوق الإنسان الأساسية للإهدار.

سجناء الرأي

على الرغم من انخفاض عدد سجناء الرأي في كوبا بشكلٍ ملحوظ على مدى السنوات الأخيرة، فما زال المعارضون هدفاً للمضايقات من مسؤولي الدولة وأنصار الحكومة. وهناك ستة على الأقل من سجناء الرأي مثل الصحفي برناردو أريفالو بادران الذي أُدين بتهمة «عدم الاحترام» وحُكم عليه بالسجن ست سنوات لاتهامه الرئيس فيدل كاسترو ونائب الرئيس كارلوس لاغي بالكذب في حديث لمحطة إذاعة أمريكية.

المضايقات

هناك تحول على ما يبدو من المعاقبة بالسجن مدداً طويلة إلى أشكال أخرى من العقاب والمضايقة مثل الاحتجاز لفترات قصيرة، وتفتيش البيوت، والطرد من المنازل، والفصل من الوظيفة، وتقييد السفر.

ولا يقتصر استخدام هذه الأشكال من المضايقات على أفراد بعينهم بل يتسع لقمع احتجاجات أكبر وحركات المطالبة بالتغيير. فعلى سبيل المثال، تعرض الأشخاص الذين حاولوا جمع توقيعات على عريضة «برويكتو فاريلا» للتهديدات، والاحتجاز لفترات قصيرة، ومصادرة بعض المواد التي تخصهم على أيدي مسؤولي أمن الدولة. وتدعو عريضة «برويكتو فاريلا» إلى إجراء استفتاء على الإصلاح القانوني، وتردد أنه جُمعت عليها من توقيعات الناخبين ما يزيد على العشرة آلاف توقيع المطلوبة لعرض الموضوع على المجلس الوطني.

عقوبة الإعدام

أُعلن وقف غير رسمي لتنفيذ عقوبة الإعدام. إلا إن التشريع الذي يسمح بتطبيق عقوبة الإعدام ما زال قائماً، وما زال هناك قرابة 50 شخصاً صدرت ضدهم أحكام بالإعدام.

وأحياناً ما تعرض السجناء المحكوم عليهم بالإعدام لظروف بالغة السوء. ويقول سجين محكوم عليه بالإعدام في رسالة له إنه حُبس في زنزانة بلا نوافذ ودون مرحاض أو مياه جارية، وحُرم من حق الخروج من زنزانته لأشهر في المرة الواحدة. وفي يوليو/ تموز 2000، ذكرت مصادر غير حكومية في كوبا أن أحد السجناء المحكوم عليهم بالإعدام احتُجز 18 شهراً في حبس انفرادي في زنزانة مقفلة كانت الحرارة تصل فيها في كثير من الأحيان إلى 32 درجة مئوية.

لمزيد من المعلومات يمكن الرجوع إلى تقرير منظمة العفو الدولية بعنوان «كوبا: أحوال حقوق الإنسان في كوبا» (رقم الوثيقة: AMR 25/002/2002).

بعض النشطاء الكوبيين يسلمون عريضة برويكتا فيرالا إلى المجلس الوطني الكوبي في هافانا. وتقترح العريضة إجراء استفتاء على قضايا مثل العفو عن السجناء السياسيين والحق في إقامة مشاريع تجارية خاصة.

© AP

تنبيه... لا يجوز لأعضاء منظمة العفو الدولية إرسال أي مناشدات للسلطات في بلدانهم

مناشدات عالمية

الجزائر

دعاة حقوق الإنسان يتعرضون للترهيب

© Private

عبد الرحمن خليل

حُكم على كل من داعية حقوق الإنسان عبد الرحمن خليل وصديقه سيد أحمد مراد بالسجن ستة أشهر مع وقف التنفيذ لدى مثولهما أمام محكمة في العاصمة الجزائرية يوم 26 مايو/أيار. وقد أُدينا بتهمة غامضة هي «التحريض على تجمع غير مسلح» عندما كانا يقومان بتقصي الحقائق المعتاد بخصوص حالات اعتقال يُفترض أنها تعسفية في جامعة بمدينة الجزائر. وقد اعتُقل هؤلاء الأشخاص في أعقاب مظاهرات نُظمت للاحتجاج على زيارة الرئيس عبد العزيز بوتفليقة لحرم الجامعة التي أُلقيت خلالها حجارة على موكب الرئيس. وسيستأنف محاموهما الحكم.

ويأتي هذا الحكم في إطار سلسلة من الإجراءات التي تهدف إلى ترهيب دعاة حقوق الإنسان في الجزائر ومنعهم من القيام بعملهم. وتأتي حملة القمع في الوقت الذي يحقق فيه دعاة حقوق الإنسان في الجزائر في الملابسات المحيطة باعتقال واحتجاز ومحاكمة عشرات من الأشخاص فيما يتصل بالمظاهرات المستمرة المناهضة للحكومة.

وتتسم هذه الإجراءات القمعية بالخطورة على وجه الخصوص في ضوء الأزمة المستمرة لحقوق الإنسان في الجزائر. ولم تحقق السلطات الجزائرية أي تقدم يُعتد به في مجال كشف الحقيقة بخصوص حالات القتل و«الاختفاء» والتعذيب وغيرها من الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان التي ارتُكبت خلال العقد الأخير.

وتواصل السلطات الجزائرية انتهاج مسلك يشير بوضوح إلى تصميمها على الحد من أنشطة العاملين في مجال حقوق الإنسان في البلاد.

➥ يُرجى كتابة مناشدات تطالب بإلغاء حكم الإدانة الصادر ضد عبد الرحمن خليل وسيد أحمد مراد، وبالسماح لكل نشطاء حقوق الإنسان في الجزائر بالقيام بعملهم دون معوقات.
وترسل المناشدات إلى: السيد أحمد أويحي وزير العدل، وزارة العدل، 8 ميدان بير حاكم، البيار، الجزائر بالجزائر.
فاكس رقم: 21321922195+ تلكس رقم: 61498.

ألمانيا

وفاة معتقل في حجز الشرطة

تُوفي ستيفان نيسيوس Stefan Neisius نتيجة، فيما زُعم، لتعرضه للضرب بوحشية على أيدي عدة ضباط من «الإدارة الأولى للشرطة في كولونيا» يوم 11 مايو/أيار. وكان قد اقتيد إلى مركز شرطة إيغلشتاين بعد مشادة مع أمه في المنزل في وقت سابق من المساء نفسه. ونُقل إلى المستشفى في وقت لاحق من اليوم نفسه حيث راح في غيبوبة لم يفق منها قط. وتوفي في صباح 24 مايو/أيار بعد أن ظل حياً 13 يوماً بفضل الأجهزة الطبية.

وقد صار حادث وفاة ستيفان نيسيوس في حجز الشرطة فضيحة كبرى بعد أن تبين أن اثنين من الضباط في مركز شرطة إيغلشتاين أبلغا أحد رؤسائهما من الضباط بأنهما شاهدا بعض زملاءهما يسيئون معاملة ستيفان نيسيوس. وأفادا أنهما شاهدا خمسة أو ستة من ضباط الشرطة يحيطون به وهو راقد مكبل اليدين على الأرض مركز الشرطة ويركلونه مراراً في رأسه وجسمه وذراعيه وساقيه. وزُعم أن ثلاثة أو أربعة من ضباط الشرطة أمسكوا بساقيه بعد ذلك وجروه على الأرض عبر ردهة إلى زنزانة في المركز حيث واصلوا ضربه وركله، وهو راقد على أرض الزنزانة، حسبما زُعم.

وبعد وقت قصير من تكشف مزاعم التعذيب، أُوقف ستة من ضباط الشرطة عن العمل للاشتباه في اعتدائهم بدنياً على ستيفان نيسيوس. وأفاد بيان أصدره رئيس شرطة كولونيا، كلاوس شتيفنهاغن، في 24 مايو/أيار بإنشاء لجنة تحقيق خاصة بتوجيه من مكتب المدعي العام في كولونيا لتحري الملابسات المحيطة بموت ستيفان نيسيوس.

➥ يُرجى كتابة مناشدات تعبر عن القلق بخصوص مزاعم تعرض ستيفان نيسيوس للتعذيب في الحجز وبخصوص وفاته في ملابسات اختلفت من حولها الآراء، كما تدعو إلى إجراء تحقيق واف ونزيه على وجه السرعة في المزاعم السابقة وتقديم المسؤولين عن الانتهاكات إلى ساحة العدالة.
وترسل المناشدات إلى:
Dr Fritz Behrens,
Minister of the Interior of North Rhine-Westphalia,
Haroldstr. 5, D-40213
Dusseldorf, Germany.
Fax: +49 211 871- 3355.

الولايات المتحدة الأمريكية

إعدام اثنين من مرتكبي الجرائم من الأطفال

© Private

قررت السلطات في ولاية تكساس الأمريكية أن يتم في أغسطس/آب تنفيذ حكم الإعدام الصادر على كل من تي. جيه. جونز Jones TJ وتورونتو باترسون Paterson Toronto (الصورة أعلاه)، وهما شابان من الأمريكيين الأفارقة، وذلك فيما يخص جرائم ارتُكبت عندما كان عمرهما 17 عاماً. ويُذكر أنهما ما كانا ليتعرضا لهذه العقوبة لو كانا في أي بلد آخر في العالم كله تقريباً.

فتقديراً لعدم نضج الأحداث وإمكان إعادة تأهيلهم، يوجد حظر قانوني دولي لا لبس فيه على استخدام عقوبة الإعدام ضد مرتكبي الجرائم من الأطفال، وهم الأشخاص الذين كانوا دون سن الثامنة عشرة وقت وقوع الجريمة.

وهناك حالياً قرابة 80 من مرتكبي الجرائم من الأطفال محكوم عليهم بالإعدام في الولايات المتحدة الأمريكية، من بينهم 30 في ولاية تكساس وحدها. وفي الفترة من يناير/كانون الثاني 1993 حتى الآن نُفذت أحكام الإعدام في 14 من مرتكبي الجرائم من الأطفال في الولايات المتحدة الأمريكية، ثمانية منهم في تكساس. وفي الفترة نفسها لم توثق منظمة العفو الدولية سوى ثماني حالات إعدام من هذا القبيل في بقية العالم أجمع، ثلاث منها في إيران، وحالتان في باكستان، وحالة واحدة في كل من نيجيريا، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، واليمن. وقد ألغى اليمن منذ ذلك الحين تطبيق عقوبة الإعدام في مثل هذه الحالات. وفي عام 2001، أعلن رئيس باكستان أنه سيخفف أحكام الإعدام الصادرة على كل مرتكبي الجرائم من الأطفال المحكوم عليهم بالإعدام في بلده. وعلى الرغم من أن الصين سجلت أغلبية أحكام الإعدام القضائية التي نُفذت في العالم في عام 1997، فقد ألغت تطبيق عقوبة الإعدام على مرتكبي الجرائم من الأطفال.

ومن المقرر تنفيذ حكم الإعدام في تي. جيه. جونز، الذي يبلغ من العمر الآن 25 عاماً، يوم 8 أغسطس/آب. أما تورونتو باترسون، وعمره الآن 24 عاماً، فمن المقرر إعدامه يوم 28 أغسطس/آب.

➥ يُرجى كتابة مناشدات تعبر عن القلق العميق لانفراد ولاية تكساس الأمريكية بتنفيذ أكبر عدد من أحكام الإعدام ضد الأطفال في العالم، وهو الأمر الذي يمثل انتهاكاً لحقوق الإنسان يحظى بالإدانة على المستوى الدولي، كما تحث حاكم الولاية على استخدام كل ما بوسعه من نفوذ وكل ما في سلطته لمنع إعدام تي. جيه. جونز وتورونتو باترسون. وترسل المناشدات إلى:
Governor Rick Perry,
PO Box 12428, Austin,
Texas 78711, USA. Fax:
+ 1 512 4631932 or +1 512 463 1849.

تتمة من صفحة ١

وناميبيا وسوازيلند وتنزانيا. وفي زيمبابوي كانت الشرطة في العامين الأخيرين ضالعة بصورة مباشرة في ممارسة التعذيب والمعاملة السيئة والاعتقال التعسفي لأعضاء «حركة التغيير الديمقراطي» المعارضة. وكان بعض ضباط الشرطة متواطئين في أعمال واسعة النطاق من ممارسة العنف، وإشعال الحرائق العمد، والاغتصاب قامت بها الميليشيا التي ترعاها الدولة ضد أنصار «حركة التغيير الديمقراطي». وتمثل معالجة هذا الوضع تحدياً خطيراً لهيبة ونزاهة «مجموعة تنمية الجنوب الإفريقي» وقادة الشرطة في المنطقة.

وكان من شأن القلق الحاد في أوساط الرأي العام بخصوص الجرائم التي يُستخدم فيها العنف أن يدفع الحكومات وسلطات الشرطة إلى مكافحة الجريمة «بكل الوسائل اللازمة»، ولاسيما في الحالات التي أضحى فيها ضباط الشرطة أنفسهم ضحايا للمجرمين المسلحين. وقد أدى ذلك في بلدان من بينها أنغولا وموزمبيق وجنوب إفريقيا وزامبيا إلى تعرض الأشخاص المشتبه فيهم جنائياً للتعذيب أو القتل. وساهمت الأنشطة العنيفة التي تقوم بها بعض جماعات الأمن الأهلية المناهضة للجريمة في بلدان مثل ملاوي وتنزانيا في إشاعة مناخ من التأزم.

وتتعرض الشرطة في جنوب إفريقيا لضغوط لكي تتصدى للجريمة بكل قسوة في الوقت الذي ما زالت فيه تتصدى لتركة نظام الفصل العنصري. وقد أكدت المحكمة الدستورية في حكم مهم بخصوص استخدام القوة، صدر يوم 21 مايو/أيار 2002، حق ضباط الشرطة في الدفاع عن النفس، ولكنها أوضحت أن الدولة ينبغي ألا تسمح مطلقاً بالإفراط في استخدام القوة، كما يتعين عليها تعزيز الحقوق الإنسانية لجميع الأشخاص بما في ذلك المشتبه بهم جنائياً.

وتنطبق هذه المبادئ على الدول الأخرى في المنطقة. فكل حكومات المنطقة ينبغي لها أن تبدي قدراً أكبر من الإرادة السياسية فيما يخص السعي للتوصل إلى حلول لمشكلة جرائم العنف بما يتماشى مع مبادئ حقوق الإنسان. وينبغي لها أن تشجع الرأي العام على قبول الفكرة القائلة بأن الحلول الحقيقية تكمن في تحسين قدرة الشرطة على التحقيق في الجرائم بصورة قانونية وبطريقة فعالة وبالتعاون مع المجتمعات المحلية المعنية.

وتدعو منظمة العفو الدولية الحكومات وقادة الشرطة إلى ضمان أن يكون احترام حقوق الإنسان هو المبدأ الذي يُسترشد به وأن تكون الإجراءات المتخذة لتحسين كفاءة الشرطة هي في ذات الوقت الإجراءات التي ترتقي باحترام حقوق الإنسان.

انظر الوثيقة المعنونة «عمل الشرطة لحماية حقوق الإنسان: دراسة لممارسات الشرطة في بلدان مجموعة تنمية الجنوب الإفريقي في الفترة من 1997 إلى 2002» (رقم الوثيقة: AFR 03/004/2002). والدول التي يشملها هذا التقرير هي أنغولا، وبوتسوانا، وليسوتو، وملاوي، وموريشيوس، وموزمبيق، وناميبيا، وجنوب إفريقيا، وسوازيلند، وتنزانيا، وزامبيا، وزمبابوي، وهي كل الدول الأعضاء في «مجموعة تنمية الجنوب الإفريقي».

منظمة العفو الدولية

أوروبا تعتمد البروتوكول رقم 13

في فبراير/شباط، اعتمدت اللجنة الوزارية «لمجلس أوروبا» البروتوكول رقم 13 الملحق «بالاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان والحريات الأساسية». وهذه الاتفاقية هي أول معاهدة أوروبية ملزمة قانوناً لإلغاء عقوبة الإعدام في كل الأوقات وفي كل الظروف. وهي خطوة بالغة الأهمية نحو جعل دول «مجلس أوروبا» منطقة خالية من عقوبة الإعدام كلية. وقد طُرح البروتوكول رقم 13 للتوقيع في مايو/أيار 2002، ووقعته 36 دولة وصدقت عليه ثلاث دول أخرى. وسيدخل حيز التنفيذ بمجرد أن تصدق عليه عشر دول.

لجنة للتحقيق في زنزبار

في خطوة كانت موضع ترحيب، سُمح لمنظمة العفو الدولية مؤخراً بتقديم ما خلصت إليه من نتائج وتوصيات إلى لجنة التحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان التي ارتُكبت خلال مظاهرات شهدتها تنزانيا في يناير/كانون الثاني 2001 للاحتجاج على مخالفات انتخابية. ومن المقرر أن تقدم اللجنة تقريرها إلى الرئيس بنجامين مكابا في يوليو/تموز. وتحث منظمة العفو الدولية السلطات على إعلان التقرير دون إبطاء.

مناشدة من منظمة العفو الدولية إلى زعماء الاتحاد الأوروبي

ناشدت منظمة العفو الدولية زعماء الاتحاد الأوروبي الموازنة بين الإجراءات الخاصة بالهجرة واحترام معايير حقوق الإنسان المتفق عليها دولياً. وأشارت منظمة العفو الدولية إلى وجود اتجاه واضح في عدد من الدول الأوروبية لسن قوانين واستخدام ممارسات تجعل من المستحيل على اللاجئين تقديم طلبات اللجوء السياسي.

تحديث

إثيوبيا

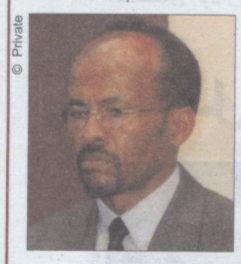
© Private

أُفرج عن الدكتور تاي ولد سمايات الأمين العام لرابطة المعلمين الإثيوبيين وأستاذ العلوم السياسية السابق من السجن في أديس أبابا يوم 14 مايو/أيار. وجاء ذلك بعد أن خفضت محكمة الاستئناف حكم السجن لمدة 15 عاماً، الذي صدر ضده بتهمة الضلوع في «مؤامرة مسلحة»، إلى السجن خمس سنوات بتهمة أقل جسامة. وكان قد قضى في السجن ست سنوات بالفعل.

وقد اعتبرته منظمة العفو الدولية من سجناء الرأي حيث أدين في محاكمة جائرة. وقد أعرب الدكتور سمايت عن شكره لمنظمة العفو الدولية واتحادات المعلمين الدولية لجهودها في النضال من أجل الإفراج عنه.

ليبيريا

موريس جونسون Morris Johnson هو اسم الطالب الثاني الذي قُتل بالرصاص مع جون كباناه John Kpannah على أيدي الشرطة في غبارنغا بمقاطعة بونغ بوسط ليبيريا في ديسمبر/كانون الأول 2001.

وقد وُجهت لقائد الشرطة المحلية تهمة القتل العمد وبدأت جلسات المحكمة التمهيدية فيما يتصل بحادثي الوفاة في إبريل/نيسان. يُرجى مواصلة إرسال المناشدات، انظر المناشدات العالمية في عدد مارس/آذار 2002 من النشرة الإخبارية لمنظمة العفو الدولية.

السويد

«لقد أثبت صحة موقفي جزئياً اعتراف السلطات بأن تصرفات الشرطة والمدعين العموميين والفنيين الطبيين كانت خطأ. لكنني لن أجد أبداً التعويض الكامل إلى أن يُعاقب أولئك المسؤولون عن موت ابني وتُجرى التغييرات اللازمة في القانون بما يكفل ألا يُقتل أبناء أمهات أخريات وألا تتمكن السلطات من عرقلة سير العدالة.»

كانت هذه كلمات أم أوسمو فالو الذي تُوفي في حجز الشرطة في السويد عام 1995. وعلى الرغم من مرور سبع سنوات على وفاته، لم تتم مساءلة أحد عن المعاملة التي لاقاها على الرغم من تقرير أصدرته لجنة للتحقيق كُلفت بمراجعة التحقيق في وفاته.

إجراءات عنيفة ضد المحتجين في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا

نظمت في عديد من المدن في شتى أنحاء الشرق الأوسط وشمال إفريقيا مظاهرات للاحتجاج على الاجتياح الإسرائيلي للمدن الفلسطينية ومخيمات اللاجئين. ولجأت السلطات في كثير من البلدان إلى قمع هذه الاحتجاجات بعنف.

وتدعو منظمة العفو الدولية كل الحكومات في المنطقة إلى احترام حقوق الإنسان، بما في ذلك الحق في حرية التعبير وتكوين الجمعيات، عند تصديها للمظاهرات.

كما ترى منظمة العفو الدولية أن أي حل للأزمة التي تواجه الإسرائيليين والفلسطينيين يجب أن ينطوي على احترام حقوق الإنسان (لمزيد من المعلومات بخصوص رد منظمة العفو الدولية على الأزمة الخاصة بحقوق الإنسان في إسرائيل والأراضي المحتلة، يُرجى الرجوع إلى موقع المنظمة على الإنترنت وعنوانه arabic.org-www.amnesty).

منذ فبراير/شباط، دأبت قوات الجيش الإسرائيلي على اقتحام مخيمات اللاجئين الفلسطينيين وغيرها من المناطق السكنية الفلسطينية مراراً واحتلالها من أجل «تدمير البنية الأساسية للإرهاب». وقد أُعلنت المناطق التي تحتلها القوات الإسرائيلية مناطق عسكرية مغلقة وفُرض عليها حظر تجول صارم. ورفضت القوات الإسرائيلية السماح بدخول سيارات الإسعاف، والمعونات الطبية أو الإنسانية، والصحفيين، وغيرهم من غير أهالي تلك المناطق. وقُتل عشرات المارة الفلسطينيين دون وجه حق، على ما يبدو. كما هُدمت منازل كثير من الفلسطينيين كعقاب جماعي فيما يبدو. ولم يكتف جنود الجيش الإسرائيلي بتدمير المنازل فحسب، بل دمروا أيضاً مكاتب مؤسسات السلطة الفلسطينية ومكاتب المنظمات غير الحكومية. واعتُقل الآلاف من الفلسطينيين واحتُجزوا بصورة تعسفية. وخلال شهرين ارتفع عدد الفلسطينيين المحتجزين رهن الاعتقال الإداري دون تهمة أو محاكمة من أقل من مئة إلى ما يقرب من الألف.

© AP

نساء مصريات يرددن هتافات مناهضة لإسرائيل والولايات المتحدة خلال مظاهرة في القاهرة، مارس/ آذار

وفي البحرين خرج آلاف الأشخاص إلى الشوارع في إبريل/نيسان في مظاهرات واسعة النطاق مناهضة للولايات المتحدة وإسرائيل. وفي العاصمة المنامة هاجم المتظاهرون السفارة الأمريكية بالحجارة وقنابل البنزين. وذكرت الأنباء أن قوات الأمن استخدمت الغاز المسيل للدموع والطلقات المطاطية لفض المظاهرات، وتردد أن مئات من المتظاهرين نُقلوا إلى المستشفيات للعلاج. وتُوفي طالب يبلغ من العمر 24 عاماً ويُدعى محمد جمعة بعد أن أُصيب بطلقة مطاطية، حسبما ورد. وتعرض أحد دعاة حقوق الإنسان للضرب المبرح عندما تدخل لمنع قوات الأمن من ضرب المتظاهرين.

ووقعت مظاهرات متكررة في عدة مدن في شتى أنحاء مصر، وخصوصاً في الجامعات، منذ نهاية مارس/ آذار. ووقعت مصادمات بين المتظاهرين وقوات الأمن عدة مرات. وأسفرت مظاهرة في جامعة الإسكندرية يوم 9 إبريل/نيسان عن وفاة طالب جامعي عمره 19 عاماً يُدعى محمد علي السيد السقا، نتيجة لإصابته بطلقة خرطوش أطلقتها قوات الأمن، حسبما ورد. كما جُرح عشرات آخرون من بينهم بعض أفراد الشرطة. وشارك في المظاهرة آلاف من الطلاب الذين كانوا يحتجون على السياسة الأمريكية في الشرق الأوسط.

وفي الأردن، اعتُقل ستة من أعضاء «حزب التحرير الإسلامي» غير المصرح به بعد أن قدموا مذكرة إلى الحكومة تدعو القوات الأردنية إلى الدفاع عن الفلسطينيين في الأراضي المحتلة. وكانت المذكرة تحمل توقيعات أربعة آلاف شخص، حسبما ورد.

وفي السعودية، حيث لا يُسمح بالمظاهرات تحت أي ظرف، شهدت عدة مدن في أوائل إبريل/نيسان مظاهرات للاحتجاج على العمليات العسكرية الإسرائيلية. وورد أن مئات من المتظاهرين اعتُقلوا غير أن عددهم وظروف احتجازهم من الأمور التي تُحاط بالسرية. وتفيد أنباء غير مؤكدة بأن القوات الحكومية أطلقت أعيرة بلاستيكية على المتظاهرين واعتدت بالضرب على عدد من النساء والأطفال خلال مظاهرات يوم 18 إبريل/ نيسان في مدينتي صفوة والقطيف.

وفي الأشهر الأخيرة شهدت شتى أنحاء تونس موجةً من المظاهرات للتضامن مع الشعب الفلسطيني. ووردت أنباء عديدة تفيد بلجوء الشرطة إلى استخدام العنف البدني لتفريق المتظاهرين واعتقال عدة أشخاص. وفي أول مايو/أيار، استخدمت قوات الأمن العنف في فض مظاهرة أخرى مؤيدة للفلسطينيين في العاصمة تونس. وجُرح عدة صحفيين.

وفي 11 إبريل/نيسان، انفجرت شاحنة محملة بالغاز خارج معبد غريبة اليهودي بجزيرة جربة مما أدى مقتل 18 شخصاً على الأقل. ولم يتم بعد تحديد الجهة المسؤولة عن الهجوم. واعتُقل شخص واحد على الأقل في تونس.

وفي مارس/آذار وإبريل/نيسان، خرج آلاف الأشخاص إلى الشوارع في أنحاء مختلفة باليمن للتظاهر احتجاجاً على الهجمات الإسرائيلية على المدن والقرى الفلسطينية ومخيمات اللاجئين الفلسطينيين. وفي بعض الأحيان نُظمت مظاهرات أمام البعثات الدبلوماسية الأمريكية والبريطانية وأطلقت الشرطة النار في الهواء واستخدمت الغاز المسيل للدموع في فضها مما أدى إلى إصابة عدة أشخاص بجروح.

مقتل أشخاص برصاص الجنود في الفليبين

© Karapatan Southern Mindanao

بنيالين هيرنانديز

تفيد روايات شهود العيان أن بنيالين هيرنانديز واثنين من مرافقيها قُتلوا بإطلاق الرصاص عليهم من مسافة قريبة وهم راقدون على الأرض يتوسلون للإبقاء على حياتهم. وحاول رجل ثالث الهرب لكنه قتل. وكانت هيرنانديز ومرافقوها الثلاثة على وشك تناول طعام الغداء داخل كوخ عندما أطلق أفراد من القوات المسلحة الفليبينية وميليشيا «الوحدة الإقليمية من قوة المواطنين المسلحة» النار على المبنى، مما اضطر شاغليه إلى الفرار إلى خارجه حيث قُتلوا. وأفاد سكان محليون تفحصوا الجثث في وقت لاحق أن جمجمة بنيالين هيرنانديز سُحقت وتعرض وجهها لتشويه بالغ من جراء الجروح الناجمة عن الإصابة بأعيرة نارية. وتبدو هيرنانديز في صورة لجثتها رافعة يديها كما لو كانت تحاول أن تحمي نفسها. وقد قُتلت بالرصاص أثناء زيارتها قرية في وادي أراكان لإجراء بحوث عن أثر عملية السلام على المجتمع المحلي وتحري الأنباء الخاصة بحوادث قتل مدنيين. وكان ثلاثة من السكان المحليين هم كريستانتو أمورا وفيفيان أندرادي ولابون مسينونداي يرافقونها وقُتلوا معها.

وكانت بنيالين هيرنانديز، التي توفيت عن 22 عاماً، تشغل منصب نائب الأمين العام لمكتب منظمة «كاراباتان» المعنية بحقوق الإنسان في جنوب ميندناو كما كانت رئيسة تحرير صحيفة طلابية. وزعم مسؤولون عسكريون أنها كانت من متمردي «جيش الشعب الجديد» وهو الجناح المسلح «للحزب الشيوعي الفليبيني»، كما زعموا أنها قُتلت في معركة مسلحة بين المتمردين والميليشيا. إلا إن منظمة العفو الدولية تعتقد أنها أُعدمت دون محاكمة وأنها استُهدفت نتيجة لعملها المشروع في الدفاع عن حقوق الإنسان. ومما يزيد من قلق المنظمة التصريحات التي أدلى بها في الآونة الأخيرة مسؤولون عسكريون ذوو رتب كبيرة زاعمين أن أعضاء منظمة «كاراباتان» وغيرها من الجماعات ذات الوضع القانوني التي تتعرض للحكومة بالنقد لهم صلات وثيقة «بجيش الشعب الجديد». ويُذكر أن الأفراد الذين يُوصفون علناً بأنهم متعاطفون نشطون مع «جيش الشعب الجديد» يكونون عرضة للخطر لأن الجيش قد يعتبرهم أهدافاً مشروعة لعمليات مكافحة التمرد التي يقوم بها ضد المتمردين الشيوعيين المسلحين في الأقاليم، وهو الأمر الذي يجعلهم فريسةً سائغة لانتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان، من بينها حوادث الإعدام خارج نطاق القضاء و«الاختفاء».

هذا، وتدعو منظمة العفو الدولية إلى إجراء تحقيق نزيه على وجه السرعة في حادث قتل بنيالين هيرنانديز ومرافقيها وإلى تقديم المسؤولين عن هذه الجريمة إلى ساحة العدالة دون إبطاء. كما بعثت منظمة العفو الدولية برسالة إلى الحكومة الفليبينية معربةً عن قلقها بخصوص حوادث القتل و«الاختفاء» التي تعرض لها بعض أعضاء حزب «بايان مونا» المعارض في الآونة الأخيرة. وقد قُتل سبعة على الأقل من منظمي الحزب، من بينهم ثلاثة من أسرة واحدة، منذ مارس/آذار. وما زال في طي المجهول مكان أربعة آخرين اختُطفوا في فبراير/شباط ثم «اختفوا».

© Karapatan Southern Mindanao

مشيعون يحملون نعش المدافعة عن حقوق الإنسان بنيالين هيرنانديز

ملاذ آمن للنساء

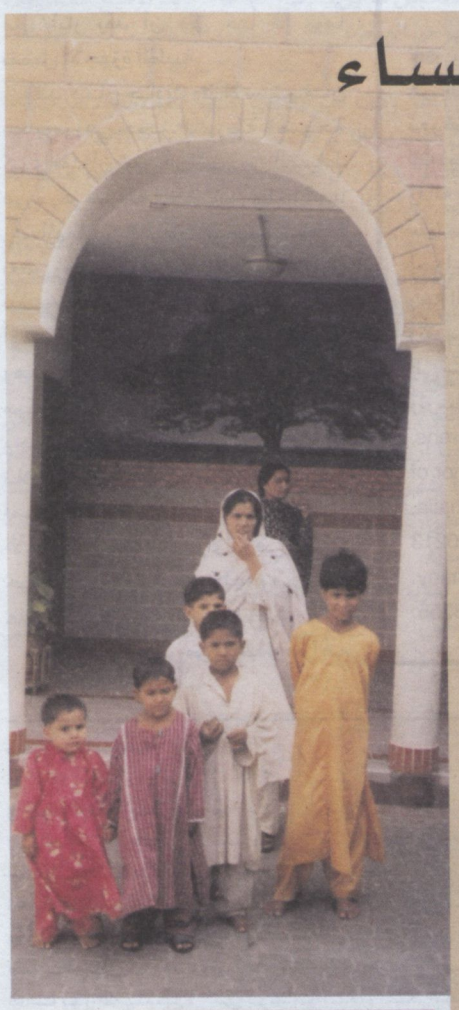
© AI

من الصعب على النساء ممن يتعرضن لإساءات من أفراد أسرهن في باكستان أن يجدن العون. ففي أغلب الأحيان تتجاهل الدولة محنتهن.

فعلى سبيل المثال، أعد والد شادية ر. لتزويجها قسراً من رجل يكبرها بما يزيد عن ضعف عمرها. وعندما رفضت شادية التي تبلغ من العمر 21 عاماً الزواج من الرجل ضربها أبوها بقسوة. ولما خشيت أن يحاول قتلها فرت منه. وقد وجدت الملاذ في «باناه»، وهو ملجأ للنساء في كراتشي أُقيم بتبرعات من عدة فروع لمنظمة العفو الدولية. وأقامت شادية في هذا المأوى شهرين، وهي تشعر بسعادة غامرة لأنه أمكنها أن تجد الأمان. وتمكنت شادية بمساعدة موظفي الملجأ من إكمال دراستها الجامعية، وتلقت دورة تدريبية في مجال الحاسب الآلي لثلاثة أشهر، وتتلقى حالياً دورة في مجال الإدارة في لاهور. وقد عُرضت عليها وظيفة لدى منظمة غير حكومية، وهو ما سيمكنها من إعالة نفسها.

وقد افتتحت الأمينة العامة لمنظمة العفو الدولية إيرين خان ملجأ «باناه» رسمياً في ديسمبر/كانون الأول 2001. ويوفر الملجأ مأوى مؤقتاً للنساء يأمن فيه على أنفسهن من الإيذاء. وقد قُوبل إنشاء الملجأ بالترحيب من المنظمات غير الحكومية المحلية التي تمكنت من إحالة بعض النساء إليه وهي تعلم أنهن سيجدن المأوى والرعاية لفترات تقرب من ستة أشهر. والملجأ نظيف وآمن ويوفر مناخاً من الأمان والود للنساء اللاتي تعرضن لانتهاك حقوقهن الإنسانية. وفي الأشهر الثلاثة الأولى لملجأ «باناه» لجأت إليه 12 فتاة وامرأة كان عمر ثلاث منهن أقل من 18 عاماً.

Amnesty International
International Secretariat
1 Easton Street
London WC1X 0DW
United Kingdom
موقع الإنترنت:
www.amnesty-arabic.org
البريد الإلكتروني:
newslett@amnesty.org
الاشتراكات:
ppmsteam@amnesty.org

قيمة الاشتراك 12 جنيهاً إسترلينياً (18 دولاراً أميركياً، ٢١ يورو) لمدة عام واحد و 30 جنيهاً إسترلينياً (45 دولاراً أميركياً، ٥٢ يورو) لمدة ثلاث سنوات. ISSN 1472-443X. رقم الوثيقة: NWS 21/006/2002